السلام آخروهن من حيث آخرهن الله تعالى جعل تأخير المرءة فرضا على
الرجل فاذا خالف الامر لم يقم مقامه فيفسد صلوة الرجل واما صلوة
الرجل فتامة لان تأخر واجب عليه لا عليها فلم تكن هي تاركة للفرض فلا
يفسد صلوتها كذا في السنغي شرح المنظومة ولا شك ان فساد الصلوة
بترك الفرض امر معقول والجواب الذي في شرح الصدرية ان
المحاذات غير مفسد لصلوة الرجل لمعنى في نفسها بل لتأديتها
الى ترك الفرض وترك الفرض من حيث هو مفسد للصلوة سواء
صدر من الرجال او النساء فلا خصوصية للمحاذي بعينه وكانت نكتة كاف
الرأس وبه يحصل التفصي عن عدم ذكر تقديم المقتدي من المفسدات
فان تأخير المأموم عن الامام فرض عليه وبالتقديم صار تاركا للفرض
فيفسد صلوته وقد ذكره صاحب المختصر واحد من الخمسة فان قلت
ترك الفرض انما يكون مفسدا للصلوة اذا كان من اركانها لا مطلق
الا ترى ان استماع قراءة الامام على المقتدي فرض بنص قطعي الثبوت
والدلالة ولكن تركه لا يوجب فساد الصلوة ومن المعلوم ان
ترك

ترك القيام والتقديم على الامام ليس من اركان الصلوة فينبغي
ان لا يفسد بهما قلنا كما يفسد الصلوة بترك اركانها تفسد بترك
شرط من شرائطها ايضا كترك الاستقبال او ستر العورة ولا
نسلم عدم كونها من شرائط الصلوة بترك لا محالة وانما اخر
المفسدات عن سائر الاقسام تعليما للمصلين يصرفون عنا
يتهم اي قصدهم الى تركها وان يتخذوها وراء ظهورهم صيانة
للعباد عن الفساد والله الهادي الى سبيل الرشاد والداعي
لعباده الى طريق السداد والتكلم بكلام الناس مطلقا اي عا
مدا او ناسيا يقظانا او نائما صلى في الفرائض او النفل قليلا كان الكلام
او كثيرا وقال الشافعي ان تكلم ناسيا لا يفسد قياسا على الصوم
وقول المص مطلقا رد لهذا القول ولنا قوله عليه السلام ان
صلوتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وانما هي التسبيح و
التهليل وقراءة القرآن وجه التمسك به ان النبي عليه السلام نفى الصلاحية
الصلوة عن الكلام في الصلوة ومعلوم ان الكلام اذا كان صحيحا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)